غير رشيد لانه لو بلغ رشيدا ثم صار سفيها لم يمنع عنه المال عند
ابي حنيفة **وفسق** اي لا يمنع بسبب فسق مطلقا سواء كان
مصلحا لماله او مفسدا له وعند ابي يوسف ومحمد اذا كان
مفسدا لماله يحجر عليه ثم الفسق الطاري كالطاري والاصلي فيه
سواء فالاصلي ان يبلغ فاسقا والطاري ان يبلغ عدلا ثم
يفسق وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه يحجر عليه **وغفلة** اي لا
يحجر عليه بغفلة وهو ان لا يكون مفسدا ولكنه سليم القلب لا يهتدي
الى التصرفات الرابحة ويغبن في التجارات عندهما وهو قول
الشافعي يحجر عليه **ودين وان طلب غرماؤه** اي المديون حبسه
وحبس ليبيع اي غرماء المديون **ماله في دين عليه فلو** كان
دينه دراهم وله دنانير او بالعكس بيع الدنانير في الاول
والدراهم في الثاني **في دينه** استحسانا عند ابي حنيفة ر
حمه الله **ولم يبع القاضي عرضه وعقاره في** قضاء دينه
ولكن يحبس ابدا حتى يقضي دينه وقالا يبيع القاضي با
لبيع في الدين بالنقود ثم بالعروض ثم بالعقار وقيل يبدا
القاضي ببيع ما يخشى عليه التوى من عروضه ويترك دستا
من ثياب بدنه ويباع الباقي وعلى هذا المسكن وقيل دستان
كيلا يقعد ملوما محسورا في بيته اذا غسل ثيابه ثم باع القاضي
ماله او امر امينه به كانت العهدة على المديون لا على القاضي

وامينه

وامينه حتى لو استحق المبيع يرجع بالثمن على المطلوب كذا في
شرح الطحاوي **وافلاس** اي لا يحجر بسبب افلاس عند ابي
حنيفة خلافا لهما **فان افلس مبتاع عين** اي مشتر عين اي
صار ذا افلاس او دخل في الافلاس وعنده متاع رجل بعينه ابتا
عه المفلس اي ذلك المتاع من الرجل المعين **فبايعه اسوة**
اي مساو **للغرماء** حتى يباع المتاع ويقسم ثمنه بينهم بالحصص
وعند الشافعي يكون للبائع حق الفسخ هذا اذا اخذ ارباب الديون
او القاضي منه وقسم بينهم بلا اختيار اما المديون لو اقر بعض
الغرماء بقضاء دينه باختياره ذلك فله ذلك كذا في فتاوى النسفي

فصل في البلوغ بلوغ الغلام بالاحتلام والاحبال

والانزال ان وطي **والا** اي وان لم يوجد ذلك فبلوغه موقوف
حتى يتم ثماني عشرة سنة عند ابي حنيفة **وبلوغ الجارية
بالحيض والاحتلام والحبل والا** اي وان لم يوجد ذلك **فحتى يتم
سبع عشرة سنة** وفي بعض النسخ ثماني عشرة سنة على تطويل
الحول والقاموس لم يذكر الانزال في علامات بلوغها لان الانزال قل ما
يعلم بخلاف الصبي **ويفتي بالبلوغ فيهما** اي في الغلام والجارية
بخمس عشرة سنة هذا عندهما وهو رواية عن ابي حنيفة
وهو قول الشافعي رحمه الله **وادنى المدة في حقه اثنا عشر سنة
وفي حقها تسع سنين فان راهقا** اي قاربا الحلم واشكل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)